د فابق الغيلان وغيرها خ ابو زرع والاوطاب جمع وطب بفتح الواو وسكون الطاء وهو سقاء اللبن تمخض
على بناء المجهول بالخاء والضاد المعجمتين اي يؤخذ زبدها ان يوخذ زبدها فلقي امراة معها ولدان لها انما ذكر
ذلك لانه كان احد اسباب تزوجه بتلك المراة لشدة رغبات العرب على كثرة الاولاد كالفهدين
يلعبان من تحت خصرها برمانتين عبرت عن ثدييها برمانتين لان ذلك ايضا من اسباب التزوج فطلقني وتزوجها
فنكحت بعده رجلا سريا بالسين المهملة وتشديد الياء اي سيدا ركب شريا بالشين المعجمة وتشديد الياء
اي فرسا نجيبا واخذ خطيا بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء والياء اي رمحا منسوبا الى الخط وهي قرية عند البحرين يجلب
اليها الرماح من الهند ثم تفرق في بلاد العرب واراح علي نعما اراح ابله اذا ردها الى مراحها وهو بضم الميم موضعها
ليلا ارادت به انه اعطاها نعما بفتح النون واحد الانعام وهي المواشي قال القاضي اكثر اهل اللغة على ان النعم مختصة
بالابل ثريا بالثاء المثلثة وتشديد الياء اي كثيرا واعطاني من كل رائحة اي من كل ما يروح من الابل وغيرها زوجا
اي صنفا وهو ضد الفرد وفي اكثر النسخ ذابحة بالذال المعجمة وبالباء الموحدة اي من كل ما يجوز ذبحه فاعلة بمعنى مفعولة
وقال كلي ام زرع بحذف حرف النداء اي يا ام زرع وميري اهلك بكسر الميم من الميرة وهو الطعام يعني اطعمي اهلك
وتفضلي عليهم قالت فلو جمعت كل شيء اعطانيه ما بلغ اصغر آنية جمع اناء وجمع الآنية الاواني والمراد ببلغ جميع
ما اعطاه الزوج الثاني اقل مما اعطاه ابو زرع لانه كان زوجها الاول وكان حبه مستقرا في فؤادها فالقليل منه
كان اكثر عندها ابي زرع وفي الحديث منع الفخر بحطام الدنيا لقوله عم اسكني يا عايشة وجواز اخبار
الرجل زوجته بحسن صحبته واحسانه اليها وجواز الحكاية عن الجاهلية وجواز التحدث بملح الاخبار ولكن
المجوه ومنه ما قيل وتدر كما قال المتنبي افد طبعك المكدود بالجد راحة يجم وعلله بشيء من المزح ولكن اذا اعطيته
المزح فليكن بمقدار ما يعطى الطعام من الملح ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه قال اتيت رسول الله عم
في رهط من الاشعريين نستحمله اي نطلب منه مركبا يحملنا فقال عم والله لا احملكم ولا عندي ما احملكم عليه فلبثنا
ما شاء الله فاتي رسول الله عم بابل من الغنيمة فامر لنا بخمس ذود فلما انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله عم يمينه
لا يبارك لنا ما اعطاه لنا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله اتيناك نستحملك وانك حلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا
افنسيت يا رسول الله فقال عم لست انا حملتكم ولكن الله حملكم قاله لنفر من الاشعريين استدل الجبرية
بالحديث على مذهبهم الكاسد لكن الاستدلال لهم فاسد لان معناه لست حملتكم مما عندي ولكن الله اعطاني ما احملكم
عليه فان قلت هل حنث رسول الله عم في يمينه قلنا لا لانه يمين فور فلا يحنث بفعله بعد ساعة ق ابن عمر رض

في الحديث فوايد منها ان الحكاية
عن اهل الجاهلية في المجالس لا بأس بها
اذا كان فيها فايدة ومنها ان الرواة اذا صحت
فلا بأس بترك اسناده لان عايشة رض لم تخبر
تلك النسوة اللاتي تعاهدن في الجاهلية لانها
حين عقدت ابويها كانا مؤمنين في الاسلام وانما
سمعت ذلك فروته من غير اسناد الى من سمعته ومنها
ان انكحة الكفار صحيحة فيما بينهم لانها قالت تعاهدن ومنها
هذه ان لا يكتموا اخبار ازواجهن ومنها
ان حسن المعاشرة مع الاهل من احسن الخصال حيث
اختار ذلك من جملة ما ذكره في تمثيل حاله
بحال ابي زرع في حسن معاشرته مع عايشة رض
لا في كثرة المال وسعته ومنها جواز المزح
وبعض الاحاديث واباحة المداعبة مع الاهل
وبسط الوجه والتبسط بالكلام الحلو فانه من
حسن العشرة وهذا اذا لم يتكلم بكلام يأثم
فيه او يقصد فيه ان يضحك القوم فان ذلك
مذموم ولذا كان عم يمزح ولا يقول الا
حقا ومنها منع الفخر بحطام الدنيا لانه عم
قال اسكني يا عايشة ومنها جواز التحدث
بملح الاخبار وطرف الحكايات تسلية للنفس
وجلاء للقلب وهكذا توضح الترجمة حاجة
من كلام رسول الله عم في التشبيه وادخل
هذا الحديث في هذا الباب

خذ الخلال من خليل وقال
انا الخلال من خليل خليلي

اتفقا

٦٣

١٨٥

اتفقا على الرواية عنه لست بآكله ولا محرمه بكسر الراء المشددة يعني الضب تفسير للضمير المجرور في آكله فان قيل
سئل عن الضب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان امة من بني اسرائيل مسخت م انس رض روى مسلم عنه
مررت على موسى ليلة اسري بي على بناء المجهول الجار والمجرور قائم مقام الفاعل عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلي
في قبره فان قلت قد جاء في حديث المعراج انه عم رأى موسى عم في السماء السادسة قلنا يجوز ان يكون رآه حين
مر به يصلي في قبره ثم رفع قبره الى السماء السادسة وراجعه في امر الصلوة تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث
لقد رأيتني في الحجر م بريدة رض روى مسلم عنه نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها الاذن مختص للرجال لما روي
انه عم قال لعن الله زوارات القبور وقيل ان هذا الحديث قبل الترخيص فلما رخص عمت الرخصة لهما كذا في شرح
السنة ونهيتكم عن لحوم الاضاحي جمع اضحية وهي ما يذبح ايام النحر للقربان فوق ثلث اي ثلث ليال يعني كنت
نهيتكم عن ان تاكلوا ما بقي من لحومها بعد ثلثة ايام وامرتكم بتصدقها فامسكوا ما بدا لكم يعني كلوا ما بقي منها بعد
ثلثة مدة ظهور الامساك لكم ما بمعنى المدة وفاعل بدا ضمير عائد الى مصدر فامسكوا ولو اعطي منها الاغنياء
جاز لكن الفقراء افضل ونهيتكم عن النبيذ اي عن ماء التمرة ونحوه في ما الظروف الا في سقاء اي الا في قربة
انما استثناها لان السقاء يبرد الماء فلا يشتد ما يقع فيه اشتداد ما في الظروف فاشربوا في الاسقية كلها
ولا تشربوا مسكرا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه وددت انا قد رأينا اخواننا اراد الرؤية في الحيوة
وقيل لقاؤهم بعد الموت لكن الوجه هو الاول وفيه جواز تمني المحال كالتمني للحجر ولقاء الصلحاء قالوا يا رسول الله
السنا اخوانك قال انتم اصحابي هذا القول ليس نفيا لكونهم اخوانا بل ذكر عم مرتبتهم الزائدة بالصحبة واخواننا
الذين لم ياتوا بعد مبني على الضم اي بعد زماننا هذا فقالوا كيف تعرف يعني في يوم القيمة من لم يات بعد من
امتك يا رسول الله فقال ارأيت لو ان رجلا له خيل غر جمع الاغر وهو الفرس الذي له بياض في جبهته محجلة بالحاء
المهملة وتشديد الجيم هو الفرس الذي له بياض في قوائمه ولا يجاوز الركبتين بين ظهري بفتح الظاء المعجمة واسكان
الهاء اي بين خيل دهم جمع ادهم وهو الاسود بهم بضم الباء وسكون الهاء جمع البهيم وهو الذي لا يخالط لونه
لون سواه سواء كان ابيض او غيره الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم ياتون غرا محجلين من
الوضوء وانا فرطهم على الحوض استدل بعض بالحديث على ان الوضوء من خصايص هذه الامة وقال آخرون
ليس الوضوء مختصا بهم بل الغرة والتحجيل مختصان بهم واحتجوا بقوله عم هذا وضوئي ووضوء الانبياء
من قبلي اجاب الاولون عن هذا بانه لو صح احتمل ان يكون الانبياء مختصين بالوضوء دون اممهم الا هذه الامة